

## ١٧\_أحكام الهجرة

أحمد الصقوب

الهجرة الهجرة فريضة على هذه الامة من بلد الكفر الى بلد الاسلام. بدلالة الكتاب والسنة والاجماع لما فيها من حفظ الاديان. ومفارقة المشركين. وتكفير سواد المسلمين. وحفظ اخلاق واديان الاب - [00:00:00](#)

والبنين وهي من الفرائض على المسلم. ومن الادلة من القرآن ما ذكره المؤلف. ان الذين توفاهم الملائكة يموتون اقبض ارواحنا ظالمي انفسهم المقصود بالظلم هنا الظلم الاكبر. ان الشرك لظلم عظيم. لانه قال مأواهم جهنم وساءت مصيرا - [00:00:20](#)

ظالمي انفسهم اي مشركين كفار. قالوا فيم كنتم لماذا كفرتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الارض. يعني كنا مستضعفين فلا نستطيع ان نؤمن قالوا الم تكن ارض الله واسعة؟ فتهاجر فيها - [00:00:43](#)

الم يكن لكم مكان تعبدون الله فيه؟ غير هذا المكان الذي كفرتم بالله فيه قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيره قال الا المستضعفين من الرجال والنساء والوجدان فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله واياكم - [00:01:02](#)

الاية فهذا دليل اما الادلة من السنة فهي كثيرة ومنها فعل النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وكذلك قوله من جامع المشرك سكن معه فانه مثله. وقال لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة. ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها - [00:01:28](#)

قال انا بريء من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله لم؟ قال لا تراءى ناراها. فالهجرة من اعظم من شعب الايمان وهي فريضة على كل عاجز عن اظهار دينه. الا من لم يجد مكانا. فاولئك - [00:01:49](#)

عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا - [00:02:09](#)